



المصدر: الأهرام

التاريخ: ١٩٧٦/٨/٨

مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

تحرير المؤسسات الصحفية من قيودها الغاء هيئة الصحافة العربية لتأكيد حرية الصحافة

قرر الرئيس أنور السادات إلغاء هيئة الصحافة العربية التي أنشئت عام ١٩٦٦ للإشراف على مؤسسات الأهرام والأخبار ودار المعارف ، وذلك لتحرير هذه المؤسسات الصحفية من كل ما يعوق حركتها نكاداً لحرية الصحافة واستقرارها وكان الرئيس السادات قد ناقش مع القيادات السياسية في اجتماعه بهم أمس موضوع الصحافة ودعم دورها كسلطة رابعة في مرحلة التمسك من التفرقة الثورية إلى الشرعية الدستورية وقد حضر الاجتماع السادة حسني مبارك نائب رئيس الجمهورية والمهندس سيدمرعي رئيس مجلس الشعب ، ومدوح سالم رئيس الوزراء ، والدكتور مصطفى خليل أمين أول اتحاد الاشتراكي والسيد اسماعيل فهمي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية والمعروف أن قانون الهيئة التي تم إلغاؤها كان ينص على :

□ **مادة أولى :** تنشأ للإشراف على مؤسسات الأهرام والأخبار ودار المعارف هيئة خاصة تابعة للاتحاد الاشتراكي العربي ، تسمى « هيئة الصحافة العربية المتحدة » ويجوز أن يعهد إلى هذه الهيئة بالإشراف على أي مؤسسة صحفية أخرى أو وكالة أنباء أو مؤسسة للنشر أو البحوث أو الإعلان .

□ **مادة ثانية :** يكون لهذه الهيئة في سبيل الإشراف على هذه المؤسسات والتنسيق فيما بينها ، السلطات اللازمة لتحقيق هذا الإشراف والتنسيق ولها في سبيل ذلك أن تقرر إنشاء مؤسسات صحفية جديدة أو وكالة أنباء أو مؤسسات للنشر أو البحوث أو الإعلان ، أو ادماج بعض المؤسسات الصحفية القائمة التابعة لها أو حلها ، وبصدر بذلك قرار من مجلس إدارة الهيئة .

□ **مادة ثالثة :** تستمر كل مؤسسة من المؤسسات التي تشرف عليها الهيئة في ممارسة نشاطها كشخصية معنوية مستقلة عن غيرها من المؤسسات الأخرى



مركز الأهرام للتخطيط وتكنولوجيا المعلومات

المؤسسات التي تخضع لائتمانها ٦
١١ - تعيين مرافق حسابات كل
مؤسسة ، وتحديد أتعابهم .

١٢ - الموافقة على اختيار المؤسسات
الصحية لرئيس وأعضاء مجالس إدارة
الشركات التي قد تنشئها .

١٣ - الموافقة على طلبها إصدار
سحب جديدة أو وقف صدور وتحدد
نعر بيما .

□ **مادة خامسة:** تبلغ ترارات مجالس
ادارات المؤسسات الصحية التي تشرف
عليها الهيئة الى مجلس ادارتها وذلك
بمجرد صدورهما ، وتعتبر نافذة مالم
يعترض عليها مجلس ادارة الهيئة خلال
اسبوعين .

□ **مادة ساسة:** يعقد مجلس ادارة
الهيئة جلسة كل شهر على الاقل أو
بدعى للانعقاد بناء على طلب رئيسه
ويمعن المجلس من بين اعضائه سكرتيرا
له ويضع المجلس لاتحة داخلية لنظام
العمل فيه .

□ **مادة سابعة:** يكون مجلس ادارة
كل مؤسسة صحية تشرف عليها الهيئة
مستولا أمام مجلس ادارة الهيئة عن
كل ما يتعلق بادارته للمؤسسة .

وقد صدر قرار بتشكيل أول مجلس
ادارة للهيئة من السادة محمد حسين
هيكل رئيسا وعضوية الدكتور السيد
ابو النجا ، والسيد جلال الحامصي ،
والدكتور جمال العطيني ، والدكتور محمد
نؤاد ابراهيم ونوضت مادته الثالثة
مجلس ادارة الهيئة في تشكيل مجالس
ادارات المؤسسات الصحية التابعة له
وله أن يقرر لرئيس مجلس ادارة الهيئة
سلطات مجالس ادارات هذه المؤسسات
الصحية □

□ **مادة رابعة:** يكون للهيئة مجلس
ادارة يصدر بتشكيله قرار من اللجنة
التنفيذية العليا للاتحاد الاشتراكي . .
ويكون لهذا المجلس كل السلطات اللازمة
لتحقيق الاشراف على المؤسسات الصحية
التي تدخل تحت اشراف الهيئة والتنسيق
فيما بينها وله على وجه الخصوص
بالنسبة للمؤسسات الصحية ما يأتي :

١ - تحويل أو تعديل أوجه نشاطها
أو ادماجها في مؤسسات صحية أخرى
٢ - الموافقة على طلبها انشاء شركات
مساهمة أو الاشتراك في شركات أخرى
٣ - تحديد سننها المالية ، ووضع
القواعد التي تتبعها في اعداد الميزانيات
التقديرية والسوية .

٤ - اعتماد مشروع ميزانياتها السنوية ،
وحساب ارباحها وخسارتها والنظر في
تقرير مدير كل مؤسسة منها وتقرير
مراقب حساباتها عن نتيجة أعمال سننها
المالية .

٥ - تصديد وزيادة أو تخفيض
رأسالها .

٦ - تحديد ما يعد للتوزيع من صافي
الارباح السنوية لكل مؤسسة ، ووضع
قواعد هذا التوزيع ، وتحديد النسبة
التي تخصص لمشروعات التوسيع ،
والتجديدات الخاصة بكل منها ، على
الاقل عن نصف الارباح السنوية المعدة
للتوزيع .

٧ - الموافقة على التسهيلات
الائتمانية وعقد القروض .

٨ - الترخيس لها بشراء العقارات
وبيعها .

٩ - اعتماد لوائحها الداخلية ونظام
العاملين فيها .

١٠ - الموافقة على نقل وتدب العاملين
نبيها الى أي مؤسسة صحية من